

Tikrit University

College of Nursing

Basic Nursing Sciences



First Year - 2023-2024

(democracy)

By; dr. methaq bayyat

8_ الديمقراطية والانتخابات

إن الديمقراطية مبدأ معترف به عالمياً ، وهي هدف يرتكز على القيم المشتركة لشعوب العالم بغض النظر عن الفروق و الاختلافات الثقافية و السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية ، و هي بذلك حق أساسي للمواطن ينبغي أن يمارس في ظل الحرية و المساواة و المسؤولية مع احترام التعدد في الآراء و مراعاة المصلحة ، وهي بذلك مثل أعلى يتعين السعي لبلوغه ، وأسلوب من أساليب الحكم ينبغي تطبيقه لأنها تهدف إلى صون وتعزيز كرامة الفرد و حقوقه الأساسية و تحقيق العدالة الاجتماعية ، و دعم التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و توطيد الاستقرار الوطني و السلام الاجتماعي فضلاً عن تهيئة المناخ الملائم لإرساء دعائم الديمقراطية .

ارتبطت الديمقراطية في مفهومها و ممارستها عبر مسيرة المجتمعات الحديثة بالانتخابات كآلية لتجسيدها حتى أضحت تعد مدخلاً للديمقراطية و وسيلة لإسناد السلطة فما هي أبرز النظم الانتخابية المعمول بها حالياً؟ وأي النظم الانتخابية الأكثر ديمقراطية؟

الانتخاب

الانتخابات هي الوسيلة لإسناد السلطة، حيث يتم بواسطتها اختيار الأشخاص الذين سيعهد لهم باتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة في الدولة، وهي وسيلة لتنظيم علاقات الفئات المختلفة، وحسم الخلافات بينها بالطرق السلمية، كما تعتبر المعيار المحدد لشرعية أو عدم شرعية السلطة القائمة .

شروط و معايير الانتخابات الحرة و النزيهة /

أكدت الوثائق الدولية العديدة، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية سنة 1966، والإعلان العالمي لمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة لسنة 1994 ، لكي تكون الانتخابات حرة و نزيهة يجب تتوافر فيها الشروط التالية هي بمثابة مبادئ رئيسية لكل عملية انتخابية وهي كذلك شروط أساسية لتأمين ديمقراطيتها: - حق الشعوب في إجراء الانتخابات، والمشاركة في الترشح والتصويت، بمعنى أنه يجب أن يتمتع جميع المواطنين بحق الاقتراع و المشاركة في الشؤون العامة .

- يجب أن تضمن إجراءات الاقتراع حرية الاختيار والتساوي بين الناس في ثقل الصوت، و سرية التصويت ، و صحة فرز البطاقات.
- يجب أن تجري الانتخابات بصفة دورية .
- يجب أن تجري الانتخابات ضمن احترام الحقوق الأساسية للمواطنين .
- أن يتم تحديد الدوائر على أساس منصف بما يجعل النتائج تعكس بشكل أدق وأشمل إرادة الناخبين.
- يجب أن تشرف وتمارس مراقبة العمليات الانتخابية سلطات أو هيئة إنتخابية مستقلة عن بقية سلطات الدولة حتى تكفل نزاهتها، و يجب أن تكون قراراتها قابلة للطعن أمام السلطات القضائية.
- تنافس شريف في الانتخابات .
- حرية الدعاية الانتخابية .

أهمية ومزايا الانتخابات /

- الانتخابات صك شرعي تتمتع بها السلطة المنتخبة
- الانتخابات وسيلة فعالة لتوسيع نطاق المشاركة الشعبية
- الانتخابات تنمي انتماء المواطن للمجتمع الذي يعيش فيه
- الانتخابات وسيلة لحث المسؤولين على الشعور بالمسئولية

القوانين المنظمة للانتخابات /

هي القواعد القانونية المنظمة للعمليات الانتخابية، التي تتناول في مجملها القضايا المتعلقة بالعمليات الانتخابية بتفصيل ودقة لضمان وضوح وحيادية القانون بين الأطراف المتنافسة بحيث لا يتم تفضيل أولئك الموجودون في السلطة على غيرهم. حيث تتألف هذه القواعد من مجموعة واسعة من النصوص يمكن تصنيفها بحسب الترتيب التالي :

1- المواثيق و الاتفاقات الدولية (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية سنة 1966، والإعلان العالمي لمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة لسنة 1994) .

2- القواعد الدستورية .

3- قوانين الانتخاب .

4- الأنظمة الإدارية التي هي على درجة أدنى من القوانين (الصادرة عن الإدارة العامة للدولة و عن الهيئات الخاصة المكلفة بإدارة الانتخابات) .

مضمون القانون المنظم للانتخابات :

يحتوي في الأساس على مقومات العملية الانتخابية و تتمثل في نوع النظام الانتخابي و حق الاقتراع و سجل الناخبين و القواعد المنظمة للأحزاب و المرشحين و كيفية إدارة الحملات و العمليات الانتخابية ، و يمكن تلخيصها على النحو التالي :

1- نوع النظام الانتخابي : يمكن تعريف النظام الانتخابي كمجموعة أحكام تنظيمية لها تأثير مباشر في تحويل الأصوات إلى مقاعد؛ بتعبير آخر، يمكن أن تولّد هذه الأحكام نتائج مختلفة، على صعيد التمثيل، انطلاقاً من عدد الأصوات نفسه. وعليه، فإنّ قرارات المشرّعين فيما يخصّ نوع النظام الانتخابي هي قرارات أساسية.

2- حقّ الاقتراع المضمون : يجب أن يكون حقّ الاقتراع عاماً، بحيث يتمّ تدارك كلّ حالة متعدّدة التبرير من حالات التمييز أو حرمان حقّ الاقتراع. وهذا يعني أن أيّ سحب لحقّ الاقتراع لا يمكن أن يُبنى على أحكام مسبّقة، وأن أسباب السحب المقبولة يجب أن تعلّل بطريقة حصريّة، وأنها يجب أن تسعى، في جميع الأحوال، للحفاظ على حرية وعدالة التعبير عن الإرادة الجماعيّة.

3- وضع سجلّ للناخبين : إنّ مسك سجلّ بأسماء الناخبين هو عنصر حاسم في الممارسة الكاملة لحقّ الاقتراع، فالسجلّ يحدّد مَنْ يحقّ له التصويت في انتخاب ما. لذا، من المهم جداً أن يُعاد النظر باستمرار في المعطيات التي يحتويها، وأن يتمّ التأكّد من أن القيود الجديدة والشطوب مثبتة فيه، وأن يجري تدارك القيود المزدوجة. ثم إن إعلان المعطيات التي يتضمّنها السجلّ أمر إلزامي من أجل ضمان حق الاقتراع للجميع وتأمين شفافية العملية وعدالتها.

4- النشر و الاعتراض :وهي عملية ضرورية لضمان سلامة سجل الناخبين النهائي من الأخطاء وانتهاك حقوق بعض المواطنين أو إعطاء الحق لمن لا يستحق.

5- الأنظمة الخاصة بالأحزاب السياسية و المرشحين وإدارة الانتخابات: إن إجراء الانتخابات يستلزم اتّخاذ قرارات عدة في أيّ وقت ينبغي إطلاق الانتخابات، كيف ومتى تُعلن النتائج، مَنْ يستطيع أن يترشّح، مَنْ يستطيع تقديم مرشحين وبأية شروط، ما هي الأنشطة المقبولة في أثناء حملة انتخابية لالتماس أصوات الناخبين، أيّ نوع من المساعدة الرسمية والخاصة يمكن أن يتلقّاها المرشحون والأحزاب، وكيف يجب أن تتمّ عمليات الاقتراع؟. كما يجب قبل إجراء أيّ انتخابات، على الأشخاص الراغبين في تقديم ترشيحاتهم إبلاغ المسؤولين بذلك. وبعد التحقّق مما إذا كان هؤلاء الأشخاص مستوفين الشروط المطلوبة، يعلن المسؤولون أسماء المرشحين الذين سيلتمسون أصوات الناخبين. أحياناً، يجب أن تتوافر في المرشحين والأحزاب شروط إضافية ليستحقوا بعض أشكال المساعدة الرسمية (تمويل الحملة، إعلانات في وسائل الإعلام، استخدام أماكن أو منشآت عامة...الخ). والغاية من فرض هذه الشروط هي التحقّق من جدية أهداف المرشح والحيلولة دون تكاثر المرشحين الذين يفتقرون إلى تنظيم انتخابي أساسي.

6- عمليات الفرز : وهي العمليات الأخيرة التي تنجز الانتخابات بانتهائها ويتم التعرف على الأشخاص الذين حازوا ثقة الناخبين وتحملوا أمانة وعبئ المؤسسة التي انتخبوا لتمثيلها.

بالإضافة إلى ذلك، فإن القوانين المنظمة للانتخابات تتناول الأمور والمسائل التالية :

- ما يتعلق بالمؤسسة المنتخبة وعدد أعضائها...الخ .

- مدة ولاية المنتخبين في المؤسسة .

- طريقة تشكيل الجهة المشرفة على العمليات الانتخابية.

- طريقة تحديد الدوائر الانتخابية وعددها.

- تشكيل المحكمة الخاصة بالانتخابات وتحديد اختصاصاتها.

- تحديد العمليات الانتخابية والإجراءات السلمية المتبعة .